


آراء ابن خلدون في " ولاية العهد "

بين النظرية والواقع التاريخي

دكتور / عبد المنعم عبد الحميد سلطان

كلية الآداب بسوهاج



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العلامة الكبير عبد الرحمن بن محمد بن خلدون (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م) غنى عن التعريف، بماله من آثار علمية تتم عن نبوغه وجبريته، وقد أفاض الباحثون في الإشادة بمظاهر عظمته في العديد من فروع المعرفة، فهو المُنشئ الأول لعلم الاجتماع الإنساني، وهو إمام ومجدد في علم التاريخ ويحوث التربية والتعليم وغيرها من المباحث حتى يقال أنه لم يغادر أي فرع من فروع المعرفة في عصره إلا لثم به (١).

وموضوع هذا البحث يتناول دراسة حول آراء ابن خلدون في "ولاية العهد" كما جاءت في مقمته، ونحن في البداية نوضح للقارئ، أننا لا نقصد التحامل أو للتجنى على أفكار هذا للعالم للجليل، أو نحاول تجريح آرائه عن عمد، ولكننا نختطف معه في بعض الآراء عن ولاية العهد، والتي سوف نعرض لها بموضوعية، مع إلقاء الضوء عليها من منظور تاريخي، اعتماداً على النص الذي أورده ابن خلدون في مقمته، وما أورثته في المقابل المصادر المختلفة من نصوص ووثائق حول تفاصيل ما أجمله ابن خلدون من آراء في "ولاية العهد" نتعرب من الحقيقة حول هذا الموضوع الذي ترك أثراً خطيرة على مجريات الأحداث في الدولة الأموية والعباسية من بعدها.

يذكر ابن خلدون في مقمته تحت عنوان "مصل في ولاية العهد" قوله: "علم لنا نعمنا للكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأن حقيقتها للنظر في مصالح الأمة لدينهم، فلهم وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويتقون بنظره لهم في ذلك كما وتقوا به فيما قبل" (٢). وابن خلدون في الفقرة التمهيدية السابقة يحاول الربط بين امرين ليس بينهما علاقة مسببة أو إلزام منطقي، فهو يربط بين مهام الخليفة في حياته من النظر في مصالح المسلمين لدينهم، وتقهم فيما يقوم به في هذا للمجال، ويتبع ذلك بأن الخليفة مطالب بأن ينظر في مستقبل المسلمين بعد مماته، فيحدد لهم شخص خليفته ويقم عليهم من يتولى أمورهم بعد موته، ويلزم للمسلمين بأن يتقوا في اختياره لهم كما كانوا يتقون في أفعاله السابقة، وبهذا يلقى ابن خلدون بمسئوليته اختيار ولي العهد على الخليفة في حياته، ويضع على كاهله إنجاز هذه المهمة، كما يلزم للمسلمين بالسمع والطاعة له، واحترام هذا الاختيار امتداداً لتقهم السابقة فيه.

(١) انظر التفاصيل: عبد الرحمن بن خلدون، المقدمة، ج١ تحقيق طلي عبد الواحد وقي، القاهرة ١٩٧٩، ص

١١٥ وما بعدها.

(٢) المصدر السابق، ج٢، القاهرة ١٩٨١، ص ٦١١. ومنلحق بالبحث النص الكامل لتصل في ولاية العهد.

ونحن لا ندرى من أين استقى ابن خلدون أدلته الشرعية أو حجته الفقهاء التي أوجبت هذا الإلتزام على الراعى والرعية ، فهو لم يوضح ذلك فى النص الذى بين أيدينا، على النقيض فإن هذا الإلتزام سنيه السنة النبوية، والأحداث التاريخية، فالرسول (ص) كان حريصا على ان يترك أمر الخلافة لاختيار المسلمين بعد موته ، فلم يرد عنه نص أو إشارة واضحة إلى من يكون خليفته من بعده، فهذا ما اتفق عليه جمهور الصحابة (٣) . والليل على ذلك اختلاف المسلمين فى سقيفة بنى ساعدة حول من يخلف الرسول (ص)، وما جرى من جدل بين المهاجرين والأنصار حول من له حقية خلافة المسلمين بعد الرسول (ص) حتى استقر الأمر لأبى بكر الصديق (٤) . بعد خطب طويل، وقد صرح أبو بكر قبيل وفاته لأصحابه بما يفيد أن الرسول (ص) قد ترك أمر خلافته دون تحديد ، ليترك الأمر شورى بين المسلمين، فقال : "وددت أنى كنت سألت رسول الله (ص) لمن هذا الأمر ؟ فلا يفتأه أحد، ووددت أنى كنت سألته : هل للأنصار فى هذا الامر نصيب " (٥) . ولو كان الرسول (ص) قد أشار الى من يخلفه بعد وفاته ما كان عمر بن الخطاب قد قال عبارته المشهورة عندما للح عليه المسلمون أن يستخلف عليهم حيث قال : "إن استخلفت فقد استخلف من هو خير منى - يعنى أبابكر، وإن لا استخلف قلم يستخلف من هو خير منى - يعنى الرسول(ص)" (٦) . فلا توجد سفة تلزم عمر بن الخطاب بأن يستخلف قبل وفاته.

ومن النصوص السابقة يتضح أن الرسول (ص)، وهو الإمام الأول للمسلمين وموضع الثقة المطلقة منهم فى حياته وبعد معاته، ولصوتهم للصحة فى كل أفعالهم، لم يقم باختيار من يخلفه ولو فى هذا الفعل مصلحة للمسلمين لكان الرسول قد استنته ليعتدى به من يأتى بعده من الخلف. ولم يحدث للعهد إلا بعد ذلك فى حالتين الأولى عهد أبى بكر لى عمر بن الخطاب، والأخرى عهد عمر إلى أصحاب الشورى، وهما ما احتج بهما ابن خلدون على ما جاء فى النص السابق، فيذكر ذلك بقوله : "وقد عرف ذلك من الشرع بإجماع الأمة على جوازها وانقضاءه إذ وقع بعهد أبى بكر رضى الله عنه لعمر بمحضر من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر

(٣) انظر التفاصيل: عن عدم استخلاف الرسول ومنقشة رأى الشيعة فى ذلك (ابن خلدون، متممه ج٢، ص ٦١٥ وما بعدها ، السيوطى ، تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد ابو الفضل ، القاهرة ١٩٧٦ ، ص ١٩ وما بعدها).

(٤) عن أحداث سقيفة بنى ساعدة انظر على سبيل المثال : تاريخ الطبرى (طبعة دار المعارف ، ج ٢ ، ص ٢٠٤ - ٢٠٩ ، ابن عبد ربه ، للعقد القريظ ، ج ٥ ، ص ١١-١٢ ، ابن لأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٩٠-١٩٤) .

(٥) أنظر : تاريخ الطبرى ، ج ٢ ، ص ٤٣١

(٦) ابن حزم ، انصت فى الملك والأهراء والشدل ، ج ٤ ، جده ١٩٨٢ ، ص ١٧٧ ، ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ،

رضى الله عنه وعنهم، كذلك عهد عمر في الشورى الى الستة بقية العشرة (٧) وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين ففوض بعضهم الى بعض. فاتفق أمر عثمان لذلك ولوجبوا طاعته، والملا من الصحابة حاضرون للأولى والثانية ولم ينكره أحد منهم فدل على أنهم متفقون على صحة هذا للعهد، عارقون بمشروعيته. والاجماع حجة كما عرف (٨).

ونحن نتفق مع ابن خلدون في هذا للنص فيما يخص عهد أبي بكر الى عمر وعهد عمر الى أصحاب الشورى، وقد أيد الفقهاء وكتاب النظم هذه العهود، ولكن وضعوا لها شروطا يجب اتباعها عند اختيار ولى العهد بعد ذلك منها: أن الإمام عليه قبل الإختيار " أن يجهد رأيه في الأحق بها والأقوم بشروطها (٩)، وأن العهد لا يكون صحيحا إلا " إذا قصد فيه صن الإختيار للأمة، ولم يحاب بذلك بهوى " إذ لا نفي ولا إجماع على المنع، إنما نكر من أنكر من الصحابة ومن التابعين ببيعة يزيد بن معاوية، وغيره من بنى أمية لأهم غير مرضى عنهم (١٠). والوقائع التاريخية تشير الى أن أبا بكر عندما عزم على اختيار عمر بن الخطاب لولاية عهده، كان مثلا في ذهنه أحداث السقيفة وما حدث فيها من جدل غثيف بين المهاجرين والأنصار، وما أعقب ذلك من غضب عناصر من بنى هاشم لتخطى على بن أبي طالب في منصب خلافة النبي، لذلك اجتهد أبو بكر لتجنيب المسلمين منة الإختلاف بعد موته (١١).

ولم يتفرد أبو بكر بالأمر، ولكن تشاور مع كبار الصحابة، واستمع الى رأيهم في عمر، وبعد أن اطمان على موافقتهم (١٢) أظن ترشيحه على للملا، وقال للناس أترضون من استخلفت عليكم؟ قلتي ما استخلفت عليكم إذا قربه، وإني قد استخلفت عليكم عمر فأسمعوا له واطيعوا، فإني والله ما ألتوت من جهد للرأى، فقالوا سمعنا وأطعنا (١٣).

(٧) يقصد العشرة للذين بشرهم الرسول (ص) بالجنة (النظر : المتقدمة ، ح ٢ ، ص ٢٥٥)

(٨) المتقدمة ، ح ٢ ، ص ٦١٢

(٩) الماوردي ، الأحكام السلطانية ، ص ٩

(١٠) ابن حزم ، الفصل ح ٥ ، ص ١٣ ، ١٦ ، ١٧

(١١) ابن كتيبة ، الإمامة والسياسة ، القاهرة ١٩٦٧ ، ح ١ ، ص ١٦ ، ابن عبد ربه ، العقد القرئد ، ح ٥ ، ص ١٠ -

١١ ، الشهر مستقى ، المال والنحل ، ص ٢٦

(١٢) أنظر : الإمامة ، ح ١ ، ص ٢٤ - ٢٥ ، العقد ، ح ٥ ، ص ٢٠ ، ابن الأثير ، الكمل ، ح ٢ ، ص ٢٧٢ -

٢٧٢

(١٣) تاريخ الطبرى ، ح ٣ ، ص ٤٢٨ ، الكمل ، ح ٢ ، ص ٢٧٢

وفى أول خطاب وجهه عمر الى المسلمين أظهر زهده فى الخلافة ولكن الناس تمسكوا به ورغبوه حليفة لهم، فيروى للنص، أنه سعد المنبر فقال : " ما لنا الإرجل منكم، ولولا أنى كرهت أن أرد أمر خليفة رسول الله ما تقلدت لمركم، فأتى الناس عليه خيرا " (١٤) .

وواضح مما سبق ان اختيار عمر قد تم على مراحل، كان آخرها البيعة العامة من جانب جمهور المسلمين، وموافقهم على خلافة بمحض رغبتهم، فليس هناك إلزام أو تحايل فى هذا الإختيار، ونلاحظ نفس الشيء فى المثال الثانى لولاية العهد وهو اختيار عثمان بن عفان من بين أصحاب الشورى اللذين رشحهم عمر ليتولى أحدهم منصب الخلافة فبعد ان تم اختيار عثمان ، أعلن المسلمون عن بيعتهم العامة له فى مسجد الرسول (ص) فى المدينة (١٥) دون جبر أو إلزام.

وبعد الفقرات التمهيدية التى جاءت فى فصل " ولاية العهد " يصل ابن خلدون الى جوهر الموضوع الذى كان يمهده له منذ البداية وذلك فى قوله : " ولايتهم الإمام فى هذا الأمر (ولاية العهد) وإن عهد الى أبنه أو ابنه لانه مأمون على النظر لهم فى حياته، فأولى ألا يحتمل فيها تبعه بعد مماته، خلافا لمن قال باتهامه فى الولد والوالد، أو لمن خصص التهمة بالولد دون الولد (١٦) كما فعل معاوية لابنه يزيد" (١٧).

ومن للضرورى هنا سد الثغرة بين القول النظرى والحدث التاريخى فى رواية ابن خلدون، الذى استهل بالنظرية ثم أعطى تطبيقا مغايرا لواقع المثال الذى استشهد به، حيث يربط بين نظام ولاية العهد الورثى الذى ابتدعه معاوية بما حدث من عهد أبى بكر الى عمر ، وعهد عمر الى أصحاب الشورى، فهل كان فى للمثاليين السابقين أى تشابه يمكن أن نقيس به أحدهما على الآخر؟ فقد أجمع معظم المؤرخين أن معاوية يتولى عهد لابنه يزيد مبتدع وليس مقلدا، فقد قام بسابقة لم يعرفها المسلمون من قبل ، معاوية "لولا من عهد الى ابنه بالخلافة ، عهد بها الى ابنه يزيد ثم تبعه الكثير من الخلفاء على ذلك، وهو أول من استخلف فى حال صحته، والا فأبو بكر لم يستخلف عمر الا فى مرض موته، وعمر لم يجعل الأمر شورى الا وهو مطعون" (١٨)، فمعاوية أول خليفة بايع

(١٤) تاريخ اليعقوبى ، ج ٢ ، ص ١٣٩

(١٥) تاريخ الطبرى، ج ٤ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٠ ، ابن كثير ، البداية والتهوية، ج ٤ ، ص ١٩٠ - ١٩١

(١٦) انظر اختلاف الفقهاء فى شأن جواز ولاية العهد للولد والوالد والشروط الواجب توافرها (المسورى،

الأحكام، ص ٩ - ١٠)

(١٧) ابن خلدون ، المغتمة ، ج ٢ ، ص ٦١٢ - ٦١٣

(١٨) التمشدى ، صبح الأضنى، ج ١ ، ص ٤٦٤

ولده في الاسلام (١٩)، في الوقت الذي يرى فيه البعض أنه "لايجوز التوارث في الإمامة ، لانه لم يوجب ذلك نص قرآن ولا سنة ولا إجماع، ولا دليل ولا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أنه لايجوز للتوارث فيها" (٢٠)، وابن خلدون نفسه يقول : "ولما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء، فليس من المقاصد الدينية، إذ هو أمر من الله يخص به من يشاء من عباده" (٢١) .
 ويفهم من مجمل الاحداث وللروايات التاريخية ، أن فكرة ولاية العهد عن طريق الوراثة التي ابتدئها معاوية كانت موضع معارضة من جانب المسلمين في عصر الخلافة الراشدة ، وأن صحابة الرسول (ص) من المهاجرين والانصار كانوا يتخوفون من فكرة أن يسيطر بيت من بيوت قريش العريقة على منصب الخلافة ، وإن كانوا قد لفروا في سقيفة بنى ساعدة بأحقية قريش بوجه عام في خلافة المسلمين (٢٢) ولكنهم لم يذعنوا لما أعلنه للبعض عن أحقيته على بن أبي طالب في خلافة الرسول (ص) (٢٣).

وعندما اختار أبو بكر عمر بن الخطاب ليخلفه بعد مشاورة للصحابة، سأل الناس "ترضون من استخلفت عليكم، فإني ما استخلفت عليكم ذا قرابة" (٢٤) ويبدو من عبارة أبي بكر الأخيرة أنه يستجيب لمشاعر المسلمين بعدم استخلافه أحد أكاربه لمنصب للخلافة .

ونلاحظ أن عمر بن الخطاب عندما اختار سنة نفر من صحابة الرسول (ص) من المبشرين بالجنة ليختاروا أحدهم لمنصب للخلافة ، قد حرص على أن لا يكون من المرشحين ابن عمه سعيد ابن زيد بن عمرو بن نفيل رغم أنه كان واحدا من العشرة المبشرين بالجنة الذين ساروا على قيد الحياة وقال لمن حوله سرلحة "لخرجت سعيد بن زيد لقربته مني" (٢٥) وعندما اقترح بعض الصحابة أن يختار عمر ابنه عبد الله لمنصب للخلافة كان رفضه حاسما ، وقال : "صعب آل الخطاب تحمل رجل منهم الخلافة" (٢٦) ووجه كلامه إلى عبد الله قائلا : "يا عبد الله إياك ثم إياك أن تتلبس بها" (٢٧) . وأشركه في الشورى للإستئناس برأيه دون أن يكون له من الأمر شيء (٢٨).

(١٩) انظر على سبيل المثال: الزبيرى ، نسب قريش، ج٤، ص١٢٧، ابن عبد البر، الاستيعاب، ج٢، ص٣٩٨، الكامل، ج٣، ص٢٤٧

(٢٠) ابن حزم ، المتصل ، ج٥ ، ص ١٢

(٢١) المتقدمة ، ج٢ ، ص ٦١٤

(٢٢) الشهر ستلى، الملل والنحل، ص ٢٦، الكامل ، ج٢ ، ص ١٩٣

(٢٣) ابن كتيبة ، الإملاء ، ج١ ، ص ٢٤-٢٥ ، العقد ، ج٥ ، ص ٢٠ ، الكامل ، ج٢ ، ص ٢٧٢

(٢٤) تاريخ الطبرى ، ج٢ ، ص ٤٢٨ ، الكامل ، ج٢ ، ص ٢٧٢

(٢٥) تاريخ اليعقوبى ، نفسه، ج٢ ، ص ١٦٠ ، تاريخ الطبرى ، ج٤ ، ص ٢٢٨

(٢٦) اليعقوبى ، نفسه، ابن الأثير، الكامل ، ج٢ ، ص ٤٥٩

(٢٧) ابن كتيبة ، الإملاء ، ج١ ، ص ٢٩ ، تاريخ الطبرى ، ج٤ ، ص ٢٢٨

(٢٨) الكامل ، ج٢ ، ص ٤٤٧

وبهنا من أمر الشورى أن نوضح أن الاختيار في مراحل الأخيرة كان قد انحصر بين علي وعثمان ، وانقسم الناس بينهما ، وكان الخلاف حولهما منحصرا في رؤية كل منهما لمستقبل للخلافة من بعده، فعلى كان يعتقد منذ وفاة الرسول (ص) في أحقيته للخلافة، من منطلق قرابته للرسول (ص) وبالتالي قد ينسحب هذا الأمر على أحقيه أبنائه من بعده، أما عثمان فلم يعرف عنه تطلعه لمنصب للخلافة بعد وفاة الرسول (ص) ، مما مهد لقبول المسلمين لبيعة عثمان تأسيسا لمبدأ للشورى والبعيد عن فكرة الوراثة.

ومما يؤكد ذلك ما رواه ابن قتيبة أن عبد الرحمن بن عوف قال لعلي : " أبايعك على شرط عمر ألا تجعل أحدا من بني هاشم على رقاب الناس ، فقال علي : مالك وهذا، إذا قطعتها في عنق، فإن على الاجتهاد لأمة محمد حيث علمت للقوة والأمانة استعنت بها، كان في بنى هاشم أو غيرهم" (٢٩) فتحول عنه عبد الرحمن ، ويابح عثمان الذي قبل التعهد بأن لا يجعل أحدا من بنى لمية على رقاب للعباد (٣٠).

وقد أترك علي بن أبي طالب حقيقة أن كره للناس لفكرة الوراثة، وخوفهم من أن يتوارث بنو هاشم الخلافة هو السبب في عدم مبايعة بالخلافة، فتذكر المصادر أنه قال لاصحابه، مبررا صرف الخلافة عنه "لأنهم كانوا يسمعونني وأنا أحاج لبا بكر فأقول : يا معشر قريش أنا لحق بهذا الأمر منكم .. فضخوا إن وليت عليهم أن لا يكون لهم في الأمر نصيب .. فأخرجوني منها رجاء أن يتداولوها" (٣١) .

وكان عمر بن الخطاب أيضا يدرك ذلك، ويعلم أن للناس ترفض فكرة أن يتوارث الهاشميون للخلافة، ويذكر الرواة أنه ناقض هذا الأمر مع العباس عم النبي (ص) فقال له : " لتكم فضلتهم بالنبوة، فقالوا : إن فضلوا بالخلافة مع النبوة لم يبقوا لنا شيئا، وإن أفضل النصيبين بأيديكم" (٣٢) . وهكذا يتضح من الروايات السابقة أن فكرة وراثة الخلافة كانت مرفوضة من جانب المسلمين، وأنه من المستحيل للمقارنة بين عهد أبي بكر إلى عمر وعهد عمر إلى أصحاب الشورى، وبين السابقة التي أتم عليها معاوية بن أبي سفيان بأخذ البيعة لابنه يزيد في حياته لاتعدام الرابطة بينهما فلا يجوز للعباس على متعارض.

(٢٩) ابن قتيبة، الإمامة ، ج ١ ، ص ٣٠ ، قرن: تاريخ الطبري ، ج ٤ ، ص ٢٢٢ ، ٢٢٨ (٣٠) الإمامة : نفسه

(٣١) الإمامة ، ج ١ ، ص ٣٤ ، الكلم ، ج ٢ ، ص ٤٦٤

(٣٢) الغند الثريد ، ج ٥ ، ص ٢٢ ، الكلم ، ج ٢ ، ص ٥٥٨

ثم يبرر ابن خلدون ما فعله معاوية بقوله : "وإن كان فعل معاوية مع وفاق الناس له حجة في الباب ، والذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد بالعهد دون من سواه هو مراعاة المصلحة في اجتراح الناس ، واتفاق أهوائهم بإتفاق أهل الحل والعقد حينئذ من بنى أمية ، إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم ، وهم عصابة ثريش وأهل الملة أجمع فأثره بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها ، وعدل عن الفاضل إلى المفضول حرصا على الإتيان واجتماع الأهواء.. وحضور أكابر الصحابة لتلك وسكوتهم عنه دليل على انتفاء للريب فيه.. ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور إلا ابن الزبير ، وتدور المخالف معروف * (٣٣).

ويشير هذا النص لابن خلدون بعض التساؤلات للمهمة :

- ١- هل وافق الناس معاوية على بيعته لإبنه يزيد حتى يكون فعله حجة ؟
- ٢- وهل كان إيثار معاوية لابنه بالعهد وعدوله عن الأفضل إلى المفضول مراعاة لمصلحة للناس ، ودون شبهة تحيز ، مما أدى إلى الإتيان واجتماع الأهواء ؟
- ٣- وهل اتفق أهل الحل والعقد حينئذ على بيعته يزيد ؟ وهل كانوا من بنى أمية قطع بحيث لا يرضون سواهم ؟
- ٤- وهل أجمع بنو أمية أمرهم على يزيد ، ولم يعارض ما فعله معاوية أحد منهم ؟
- ٥- ولخيرا .. هل سكوت أكابر الصحابة على بيعته يزيد ولم يعارضها إلا عبد الله ابن الزبير ، ممها جعلها معارضة نادرة لا يعتد بها ؟

وللإجابة عن هذه الأسئلة مستعتمد على ما لوردته المصادر التاريخية عن الطريقة التي مهد بها معاوية البيعة لابنه يزيد ، وكيف حصل على بيعته كبار الصحابة الذين تعال ابن خلدون بسكوتهم ، وموقف المعارضة من جانب البيت الأموي الذي كان بعض أفراده يرون أنهم أكثر إستحقاقا بالخلافة من يزيد بن معاوية.

ولكننا في البداية يمكننا القول بأن مبدأ التوارث في الخلافة - رغم أنه بدأ مرفوضا من معظم المسلمين- إلا أن أكثر الأسر تناهسا في ثريش (بنو هاشم وبنو أمية) كانوا يأملون أن تكون الخلافة فيهم أبد الدهر ، وكانت تداعيات الأحداث تشير إلى أن مبدأ التوارث سوف يأخذ طريقة إلى التطبيق سواء عن طريق بنو هاشم أو بنو أمية ، وكان بنو أمية أكثر جرأة في مطالبتهم بهذا الأمر ، وينكر اليعقوبي أن أبا سفيان بن حرب تخلف لفترة عن بيعته لبي بكر الصديق ، وقال : "أرضيتم يا بني عبد

مناف أن يلي هذا الأمر عليكم غيركم؟ وقال لطي بن أبي طالب أمدد يدك بأبيك" (٣٤) ، وأبو سفيان نفسه دخل مجلس عثمان بن عفان بعد توليه الخلافة ، وقال : " ترقفوها ترقف للكرة (الخلافة) ، واجعل أوتادها بني أمية ، فإنما هو الملك " (٣٥) .

هكذا اعتبر كبير بني أمية أن وصول عثمان إلى الخلافة نصرا لمزرا للأسرة الأموية لا بد أن تعض عليه بالنواجذ ، ولعل هذا يوضح الكثير من حقائق الصراع بين علي ومعاوية بعد مقتل عثمان ، فبني أمية كانوا يرعون في أن تستمر الخلافة فيهم ، فتروى للمصادر أن سعيد بن العاص الأموي سأل طلحة والزبير قبيل موقعة الجمل " إن ظفرتما قلن تجعلان الأمر ، قالا : لإحساننا اختاره الناس ، قال سعيد : بل تجعلونه لولد عثمان ، فإتكم خرجتم تطالبون بدمه ، فقالا : ندع شيوخ المهاجرين ونجعلها لأيتام ، فقال : فلا أراني أسعى إلا لإخراجها من بني عبد مناف " (٣٦) ، وتخلي سعيد عن تأييد طلحة والزبير .

وكما هو معروف فإن بني هاشم وبني أمية ينتمون إلى جدهم عبد مناف ، وعند الضرورة كان الأمويون يرون أن تكون الخلافة في بني عبد مناف ، ولكن هدفهم الأعظم أن تكون الخلافة في بني أمية ، وقد جاء في كتاب من علي بعد توليه الخلافة إلى معاوية يدعوه للدخول في طاعته ، ويشير إلى أنه من اللطقاء الذين لا تحل لهم الخلافة " (٣٧) ، وجاء رد معاوية ليضع نفسه على قدم المساواة مع علي أسريا ، متغاضيا عن كلمة "اللطقاء" أي الذين عفا عنهم للرسول بعد فتح مكة ودخلوا الإسلام بعدها ، وقال : أننا من بني "عبد مناف ليس لبعضنا على بعض فضل" (٣٨) ، وجاء رد علي ليجرح الأسرة الأموية ويكشف مواقعها ومكانتها قبل الإسلام ويحده فقال لمعاوية : " أما قولك أنا بنو عبد مناف فكنك ، ولكن ليس أمية كهاشم ، ولا حرب كعبد المطلب ، ولا أبو سفيان كإبي طالب ، ولا المهاجر كالتليق ، ولا المحق كالمبطل ، وفي أيدينا النبوة " (٣٩) .

وتوضح هذه للنصوص أن الصراع في جوهره كان قبليا ، وكان كل فريق يريد أن يعلوا الآخر بالاستتار بأرفع المناصب وأشرفها وهو خلافة المسلمين ، واستمر هذا المنصب فيهم يتوارثونه أبدا الدهر ، وعلى هذا استمر النزاع بين الجانبين .

(٣٤) تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ، ص ١٢٦

(٣٥) المقرئ ، النزاع والتخلص ، تطبيق حسين مؤنس ، القاهرة ١٩٤٨ ، ص ٥٦

(٣٦) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٢ ، ص ١٠٢ - ١٠٣

(٣٧) المبرد ، الكامل في اللغة ، ج ١ ، ص ١٩١ ، الكامل ، ج ٣ ، ص ١٧٣

(٣٨) ابن قتيبة ، الإلمة ، ج ١ ، ص ١٠٣

(٣٩) المصدر السابق ، ص ١٠٤

وبعد قتل علي بن أبي طالب على يد أحد الخوارج (رمضان ٤٠ هـ / فبراير ٦٦١ م) (٤٠) بايع نصرته ابنه الحسن بالخلافة (٤١) وكانت هذه للبيعة أول حالة توريث للخلافة الإسلامية طبق فيها مبدأ الوراثة بصورة عملية ، ولكن الظروف المحيطة بالحسن اضطرته الى مصالحة معاوية حثا لنماء للمسلمين ، وتنازل له عن الخلافة (ربيع الأول ٤٦ هـ / أغسطس ٦٦١ م) (٤٢) وكان من بين شروط الصلح بين الحسن ومعاوية أن تكون الخلافة لمعاوية ما كان حيا ، فإن مات صار الأمر للحسن (٤٣).

وبذلك حقق معاوية حلم بنى أمية وأصبح خليفة لجميع المسلمين بعد أن بايعه أهل الكوفة فيما اصطلح على تسميته بعام الجماعة (٤٤) عقب تنازل الحسن ، ورغم ذلك فقد كانت مشاعر بعض للمسلمين تنسم بالامتعاض والغضب للطريقة التي آلت بها الخلافة الى معاوية ، وكانوا يعتبرونه مقتصبا للخلافة بالقوة ، وأنه في نظرهم ملك مستبد (٤٥) ، فتذكر للرواية أن سعد بن مالك دخل على معاوية وهو بمسجد الكوفة يتلقى البيعة من الناس ، فقال: "السلام عليك أيها الملك، فغضب معاوية وقال ألا قلت السلام عليك يا أمير المؤمنين؟ قال: ذلك إن كنا قد أمرناك، إنما أنت منتز" (٤٦) .

وكان معاوية يدرك حقيقة ما قاله سعد بن مالك ، وأعلنه معاوية على الملأ في المدينة ومن على منبر رسول الله (ص) في أول زيارة لها بعد عام الجماعة ، حيث خطب في للناس قتيلا "لما بعد ، فأني والله ما وليتها بمحبة علمتها منكم ، ولا مسرة بولايتي ، ولكني جالذتكم بسيفي هذا مجالدة ، وقد رضت لكم نفسي على عمل أبي قحافة ، وأردتها على عمل عمر ، فنفرت من تلك تقرا شديدا .." (٤٧) ، كما كان معاوية يقول عن نفسه "أنا أول الملوك" (٤٨) .

(٤٠) الفيوري ، الأخبتر الطوال ، ص ٢٠٢ ، العقد ، ح ٥ ، ص ٨٥ ، الكلل ، ح ٢ ، ص ٢١٠

(٤١) الإمامة ، ح ١ ، ص ١٢٧ - ١٣٨ ، البداية والنهاية ، ح ٤ ، ص ٤٢٧

(٤٢) راجع التفاصيل : الإمامة ، ح ١ ، ص ١٤٠ ، تاريخ الطبري ، ح ٥ ، ص ١٦٢ ، المسعودي ، ص ١٦٦ والإشرافه ، بيروت ١٩٨١ م ، ص ٢٧٦ ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، تحقيق احسان عيسى ، ح ٢ ، ص ٦٦

(٤٣) الإمامة ، ح ١ ، ص ١٤٠ ، ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ١ ، ص ٢٧٢ ، ص ٢٧٢

(٤٤) أنظر : ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ٣ ، ص ٢٩٨

(٤٥) أنظر رأى ابن خلكان في النزاع بين علي ومعاوية وقوله: "وإن كان المصيب عليا ، فلم يكن معاوية قتما فيها بقصد الباطل ، إنما قصد الحق وأخطأ" (المتنمة ، ح ٢ ، ص ٦٠٤)

(٤٦) تاريخ اليعقوبي ، ح ٢ ، ص ٢١٧

(٤٧) ابن عبد ربه ، العقد ، ح ٤ ، ص ١٧١

(٤٨) ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ح ٣ ، ص ١٩٨

وهل بعد هذا القول ، كان أحد يتوقع من معاوية أن يستن سنة أبي بكر وعمر في أعمالهما بوجه عام ، أو في سلوكهما تجاه ولاية العهد على وجه التحديد، وهل كانت هناك شبهة بأن معاوية سوف يخرج الخلافة من أسرته ويمتصها عن ابنه ؟ مهما كلفه ذلك من مال يهدر وأرواح تمسك .. هذا ما ستوضحه في الصفحات التالية.

معارضة كبار الصحابة وابتاؤهم لبيعة يزيد بن معاوية

ذكر ابن خلدون في النص السابق عن بيعة معاوية لابنه يزيد أن "حضور لكبار الصحابة لذلك، وسكوتهم عليه دليل على انتفاء الريب فيه، ولم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي تفق عليه للجمهور إلا ابن الزبير، وندرة المخالف معروف" (٤٩)، ولكن الواقع التاريخي يؤكد غير ذلك. ينسب بعض المؤرخين فكرة أخذ البيعة ليزيد بن معاوية في حياة أبيه إلى المغيرة بن شعبة وإلى الكوفة، وذلك بأنه عندما علم بعزم معاوية على عزله عن ولايته، أراد أن يشغل معاوية بقضية أخذ البيعة لابنه يزيد حتى يشعر باحتياجه إليه في الكوفة، فبقى عليه ولا يعزله لمساعدته في هذا الامر، فالتقى بمعاوية وقال له "قد رأيت ما كان من سفك الدماء والاختلاف بعد عثمان، وفي يزيد خلف فاعتمد له، فإن حدث بك حادث كان كهذا للناس، وخلفا منك، ولا تصفك نساء ولا تكون فتنة" فرحب معاوية بالفكرة (٥٠) وكان المغيرة بما عرف عنه من دهاء يدرك مدى خطورة ما أشار به على معاوية، فعندما خرج من لقائه، لقي كاتبه فقال له: "يرجع بنا إلى الكوفة، فوالله لقد وضعت رجل معاوية في عرز لا يخرجها منه إلا سفك الدماء" (٥١)

وكما سبق أن وضحا فإن فكرة ولاية العهد ليزيد، التي تقوم على مبدأ تكريس الخلافة الإسلامية في البيت الأموي، كانت تراود أحلام الأمويين منذ زمن بعيد، ومن المحتمل أن المغيرة قد أراد إثارة موضوع ولاية العهد ليزيد في ذلك الوقت لأغراض شخصية، ولكن لا يمكن القول بأن معاوية قد فوجئ بهذه الفكرة من جانب المغيرة، فما كان يغيب عنه مثل هذا الامر للحيوى. وتشير بعض الروايات، أن معاوية قد بدأ التمهيد لبيعة يزيد، ومزال الصن بن علي على قيد الحياة (٥٢) فعقد لهذا الغرض مجلسا في دمشق لوفود الأمصار، حضره الاضف بن قيس سيد بنى تميم (٥٣)، وكان الامر مديرا بأن يتبارى للخطباء في إظهار مزايها يزيد بن معاوية،

(٤٩) منة ابن خلدون، ج ٢، ص ٦١٣.

(٥٠) الإمامة، ج ١، ص ١٤٢، العقد، ص ٧٨، الكفل، ج ٣، ص ٣٤٩.

(٥١) تاريخ يعقوبى، ج ٢، ص ٢٢٠، السيوطى، تاريخ الخلفاء، بيروت ١٩٨٦، ص ٢٢٩.

(٥٢) تاريخ خليفة بن خياط تحقيق أكرم العمري، بغداد ١٩٦٧، ج ١، ص ١٩٤، الإمامة، ج ١، ص ١٥٠.

المسعودى التتبه والاشراف، ص ٢٧٦، السيوطى، تاريخ الخلفاء، ص ٢١٤.

(٥٣) ابن خلدون، وليفت، ج ٢، ص ٤٩٩.

ويعنون تأييدهم ليخلف أباه (٥٤) ، ولما طلب معاوية من الأحنف ابداء رأيه ، اعترض على فكرة بيعة يزيد بولاية العهد ، ووجه حديثه الى معاوية بأن " أهل الحجاز وأهل العراق لا يرضون بهذا ، ولا يبيعون ليزيد ما كان للسنن حيا " (٥٥) ، فتجادل معه المؤيدون ، ولكن الأحنف أصدر على موقفه ، وختم حديثه بقوله لمعاوية " أعلم أن لا حجة لك عند الله ان قدمت يزيد على السنن والحسين ، وأنت تعلم من هما " (٥٦).

ويتضح مما سبق أن المجلس قد وقعت أحداثه قبل وفاة الحسن بن علي ، الذي اختلف المؤرخون حول سنة وفاته التي تتراوح بين سنتي (٤٩-٥١هـ) وإن كان معظمهم يرجح سنة ٥٠هـ (٥٧).

وقد أدرك معاوية منذ البداية أن المعارضة القوية لتولية ابنه يزيد ولاية عهده سوف تأتي من المدينة عاصمة الخلافة الراشدة ومقر صحابة الرسول (ص) وأبناء للخلفاء السابقين ، وخاصة من بني هاشم أكبر الأمر للمنافسة للأمويين ، ولعله أدرك أيضا أنه لن يتمكن من مواجهة هؤلاء المعارضين إلا بالتخلص من الحسن بن علي الذي كان صاحب الحق في الخلافة بعده بمقتضى شروط الصلح بينهما.

وتكاد تجمع المصادر التاريخية ، أن معاوية بن أبي سفيان قد دبر مؤامرة لاغتيال الحسن بن علي ، وكانت لليد المنفذة للمؤامرة ، امرأة للحسن "جعدة بنت الأمخت" التي مناهها معاوية بمائة ألف درهم وتزوجها من ابنه يزيد فحست للمم لزوجها فلما مات ، وفي لها معاوية المال وأرسل إليها يقول: "إنتا نحب حياة يزيد ، ولولا تلك لوفينا لك بترويجه " (٥٨) وقال للحسن وهو على فراش الموت: "سقيت للمم مرارا فلم لست مثل هذا كحل" (٥٩) ، وأراد الحسين أن يعرف منه من فعل به ذلك بفرض حتى لا يقتل الحسين بريئا وقال: "إن يكن صاحبي الذي لظن ، فالله لشد نعمة " (٦٠) ،

(٥٤) انظر التفاصيل : الإملاء ، ج ١ ، ص ١٤٣ ، وما بعدها.

(٥٥) الإملاء ، ص ١٤٩.

(٥٦) ابن خلكان ، وفيات ، ج ٢ ، ص ١٤٨.

(٥٧) ابن خياط ، ج ١ ، ص ١٦٤ ، الإملاء ، ج ١ ، ص ١٥٠ ، المسعودي التتبيه ، ص ٢٧٦ ، المسيوطي ، تاريخ الخلفاء ، ص ٢١٤.

(٥٨) المسعودي ، مروج ، ج ٣ ، ص ٥ ، ابن خلكان ، وفيات ، ج ٢ ، ص ١٤٨.

(٥٩) محمد بن حبيب ، اسماء القتالين ، سلسلة نواذر المخطوطات ، تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٦٢ ، المجلد ٢ ، ص ١٦٤ - ١٦٥ ، ابن الجوزي ، صفة الصفوة ، بيروت ١٩٨٩ ، ص ٢٨٦ .

(٦٠) اسماء القتالين ، ص ١٦٥ ، ابن الجوزي ، صفة ، ص ٢٨٦ .

ومن المرجح هنا أنه يشير الى الممرض وصاحب المصلحة الحقيقية في كفه وهو معاوية . لأنه ما كاد يصل خبر موت الحسن الى معاوية في دمشق حتى أظهر سرورا عظيما وكبير وكبير الناس، ولما سألت زوجته عن سبب سروره أخبرها بموت الحسن ، وقال : " والله ما كبرت شماته بموته، ولكن استراح قلبي " (٦١) .

وهكذا استراح قلب معاوية بعد أن أزاح عن صدره هم الحسن بن علي وتخلص من أخطر المنافسين يومئذ لابنه يزيد في طريق ولايته للعهد ، ولم يعد أمامه من عقبات سوى محاولة إقناع أبناء الصحابة في المدينة ، وبدأ معاوية يتلمس طريقه للوصول الى هدفه ، ومعرفة تطلعات المحيطين به في منصب الخلافة ، فبعد موت الحسن قال معاوية لعبد الله بن عباس، أصبحت سيد قومك من بعده ، فقال ابن عباس : "أما ما أبقي الله أبا عبد الله الحسين ، فلا " (٦٢) ، لذلك صرح معاوية " أنه لم يبق الايني وأبناؤهم ، فإني أحب الي من أبنائهم " (٦٣) .

ويتضح من النص الأخير أن معاوية سيكرس كل جهوده ليكون إبنه وليا لعهد ، وهذا يتعارض مع مانكره ابن خلدون في قوله : " ولما أن يكون القصد بالعهد حفظ التراث على الأبناء فليس من المقاصد الدينية ، إذ هو أمر من الله يخصه من يشاء من عباده " (٦٤) ، ثم يناقض ذلك كله في فقرة أخرى عن أئمة معاوية لا يثار لبته بولاية العهد ومن تبعه بعد ذلك من الخلفاء بقوله : " لا يعاب عليهم إيثار لبنتهم وأخواتهم وخروجهم عن سنن الخلفاء الأربعة في ذلك ، فسلطهم غير شأن لولئك الخلفاء " (٦٥) .

وكتب معاوية الى عامله على المدينة يطلب منه أخذ بيعة أهلها بولاية العهد لابنه يزيد ، وقال انه يتبع في هذا " سنة أبي بكر الهانئ المهدية " (٦٦) ولما عرض والى المدينة أمر البيعة على عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، وذكر له عبارة معاوية عن سنة لبي بكر " فقال له عبد الرحمن: كذبت، إن أبا بكر ترك الأهل والعشيرة ويبيع لرجل من بني عدى رضى دينه وأمانته واختاره لأمة محمد " (٦٧) . وقال عبد الله بن عمر : "بائع من يلعب بالقرود والكلاب ، ويشرب

(٦١) الإملاء ، ج ١ ، ص ١٥٠ - ١٥١ ، وثبت ، ج ٢ ، ص ٦٦ .

(٦٢) ابن قتيبة ، الإملاء ، ص ١٥١

(٦٣) ابن عبد ربه ، العقد ، ج ٥ ، ص ١١٨

(٦٤) مقنعة ابن خلدون ، ج ٢ ، ص ٦١٤

(٦٥) نفس المصدر ، ص ٦١٣

(٦٦) العقد ، ج ٥ ، ص ١١٩

(٦٧) نفس المصدر السابق والصفحة .

الخمير، ويظهر للتسوق، ما حدثنا عند الله، وقتل عبد الله بن الزبير: لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق، بوكد أفسد ديننا" (٦٨).

فكتب والى المدينة الى معاوية بموقف رؤساء القوم فيها من بيعة ابنه يزيد بولاية العهد، واستمر معاوية في محاولته لتحقيق هدفه، فكتب أيضا الى زياد بن أبيه وكان واليا على البصرة بأن يدعو الناس قبله لبيعة يزيد، فأرسل إليه زياد يقول: "فما يقول للناس إذا دعوناهم لبيعة يزيد، وهو يلعب بالكلاب والقروذ، ويلبس المصبغ ويدمن الشراب، ويمشى على الدفوف، ويحضرتهم الصين بن علي، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر، ولكن تأمره بأن يتخلق بأخلاق هؤلاء حولا وحولين فمسينا نموه على الناس" (٦٩).

وكان الطعن في اخلاق يزيد بن معاوية مشهورا بين الناس يومئذ (٧٠) مما يمنع من توليته عهد الخلافة شرعا، وابن خلدون يعترف بهذا في أكثر من نص، فيقول: "إته ظهر نسي يزيد عند الكافة من أهل عصره" (٧١) وأن "للخروج على يزيد متعين من أجل فسقه" (٧٢) "فلا يجوز قتال للصين مع يزيد ولا ليزيد، بل هي من فعلته للمؤكدة لفسقه" (٧٣).

والعجيب أنه رغم كل هذه للنصوص السابقة التي جاءت في مقامة ابن خلدون وما أعلنته للمصادر المختلفة عن فسق يزيد الذي كان يسميه أهل المدينة "زيد لليهود، يزيد للخمور" (٧٤)، إلا أنه في اعتقاد ابن خلدون إن شخصا واحدا من أهل ذلك العصر لم يكن يعلم شيئا عن فسق يزيد، هو أقرب الناس إليه: معاوية، فيذكر ابن خلدون أمورا "تدعو للضرورة الى بيان للحق فيها: فالأول منها ما حدث في يزيد من اللصق ليلم خلخته، فأياك أن تظن بمعاوية رضى الله عنه أنه علم ذلك من يزيد، فإنه أحدل من ذلك وأفضل" (٧٥).

وكيفما كان الامر، فإنه كان لا بد لمعاوية أن يواجه أخطر المعارضين في معتقلهم، ليصم قضية البيعة لابنه يزيد، وتروى المصادر أنه زار بنفسه للمدينة المنورة، وجمع أبناء الصحابة في

(٦٨) تاريخ يعقوبى، ج ٢، ص ٢٢٨

(٦٩) المصدر السابق، ص ٢٢٠

(٧٠) ابنى حزم، جمهرة أصحاب العرب، ص ١١٢

(٧١) ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، ص ٦٢١

(٧٢) المصدر السابق، ص ٦٢١

(٧٣) المصدر السابق، ص ٦٢٢ - ٦٢٣

(٧٤) الزبيرى، نسب فريش، ج ٤، ص ١٢٧

(٧٥) ابن خلدون، المصدر السابق، ص ٦١٤

مجلسه في اجتماع متعلق ضم عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر بن أبي طالب، وعبد الله بن الزبير والحسين بن علي (٧٦) وأمر حجابيه ألا يدخل عليهم أحد، وكان أسلوب الإجراء والترغيب هو ما لجأ إليه معاوية في بداية كلامه إليهم، فقال لهم في معرض تقديمه لابنه يزيد: "ويزيد ابن أمير المؤمنين أخوكم، وابن عمكم، وأحسن للناس فيكم رأيا، وإنما أردت أن تقدموه باسم الخلافة، وتكونون أنتم الذين تنزعون وتؤمرون، وتجبون وتقصمون.." (٧٧).

وأراد معاوية إقناعهم بسلامة موقفه، وأنه لم يخرج عن سنة الرسول (ص) وأنه يسير على طريق الخليفتين أبي بكر وعمر فقال: "إن رسول الله (ص) قبض ولم يستخلف أحدا، فرأى المسلمون أن يستخلفوا أبا بكر، فلما حضرته الوفاة رأى أن يستخلف عمر، فلما حضرته الوفاة رأى أن يجعلها شورى بين ستة نفر اختارهم من المسلمين، فصنع أبو بكر ما لم يصنعه رسول الله (ص) وصنع عمر ما لم يصنعه أبو بكر، لذلك رأيت أن أبايع ليزيد خوفا مما وقع للناس فيه من الاختلاف" (٧٨)، من ذلك يتضح تلاعب معاوية بروايته للحدوث السابقة عن ولاية العهد لإقناع مستمعيه بمشروعيته ترشيحة لابنه يزيد لخلافته.

ويشير ابن خياط بأن المجتمعين بمعاوية من أبناء الصحابة كانوا قد فوضوا عبد الله بن الزبير، ليتولى الرد على معاوية نيابة عنهم، لذلك عندما انتهى معاوية من كلامه، سكبت الجميع، فقال معاوية: "هات ما عندك يا ابن الزبير، فإنك لعمرى صاحب خطبة اليوم" (٧٩).

وكان رد ابن الزبير يتسم بالنكاء والقوة، فقد قند في عبارات قصيرة خطأ زعم معاوية أنه تتبع ستة السلف فيما هو مقدم عليه من البيعة لابنه وعرض عليه ثلاث خصال ليختار منها "أن يصنع ما صنع رسول الله (ص) مات ولم يعهد لأحد، وارتضى المسلمون أبا بكر، أو يصنع مثل أبي بكر، اختار رجلا من قاصية كريش ليس من بني أبيه ولا من عشيرته فاستخلفه، أو أن يصنع ما صنع عمر الذي جعل الأمر شورى في ستة نفر من كريش، ليس فيهم أحد من ولده ولا من بنى أبيه" (٨٠).

(٧٦) انظر الإمامة، ج ١، ص ١٤٩ - ١٥٠، العقد، ح ٥، ص ١٢٠.

(٧٧) تاريخ اليعقوبي، ج ٢، ص ٢٢٨.

(٧٨) الإمامة، ج ١، ص ١٦٢.

(٧٩) تاريخ ابن الخياط، ج ١، ص ٢٠٢.

(٨٠) تاريخ ابن الخياط، ج ١، ص ٢٠٣، ابن كتيبة، الإمامة، ج ١، ص ١٦٢.

وقد صدم معاوية بهذا الرد الذي أيدته باقى الحاضرين ، وكان يدرك أن أخطرهم دهاء ومراوغة هو عبد الله بن الزبير ، الذى لم يكف بما عرضه على معاوية ، بل اقترح عليه أن يعتزل للخلافة ويبيع لابنه فى حياته ، وقال له وكأنه يسخر منه " أ رأيت إذا بايعنا إليك يزيد معك ، لأيكما نسمع ، ولأيكما تطيع ؟ لا نجتمع البيعة لكما والله أبدا " (٨١).

وإزاء تمسك المعارضين بموقفهم الرفض لبيعة يزيد، أدرك معاوية استحالة إقناعهم بالمسياسة واللين، فوجه اليهم تهديدا بالقتل اذا بدا من أحدهم لية بادرة أثناء دعوته لأهل المدينة لبيعة يزيد ، وأجلسهم فى جمع من أهل للمدينة وعلى رأس كل منهم رجلين من حرسه وأمرهم بقتل من يتقوه بكلمة منهم ، وصعد معاوية المنبر ، وخطب فى الناس ، وزعم أن " هؤلاء الرهط سادة المسلمين وخيارهم .. كد رضوا ويبيعوا ليزيد بن أمير المؤمنين " (٨٢) ، فباع الناس ، ثم التصرف معاوية الى الشام ، والناس فى دهشة مما حدث (٨٣) .

وهكذا حصل معاوية على بيعة مزيفة من أبناء الصحابة لابنه يزيد ، ليورثه معارضتهم له بعد وفاته ، وليكونوا شوكة فى حلقه طوال فترة خلافته.

(٨١) ابن الخياط ، ج ١ ، ص ٢٠٠

(٨٢) نفسه ، ج ١ ، ص ٢٠٢ ، ابن كتيبة ، نفسه ، ص ١٦٢ - ١٦٤

(٨٣) ابن الأثير ، الكامل ، ج ٣ ، ص ٣٥٤

" فكان أول ما رزق ألف دينار في كل هلال ، وفرض له في أهل بيته مئة مئة " (٨٩) ، إلا أنه ما لبث أن عزله عن المدينة وولى مكانه سعيد بن العاص (٩٠) .

ولم يكتب مروان بن الحكم بذلك ، بل يروى أنه حرص عمرو بن عثمان بن عفان على المطالبة بحقه في الخلافة ، وقال له : " ما أخذ هؤلاء الخلافة إلا باسم أبيك ، فما يمنعك أن تهض بحقك ، فنحن أكثر منهم رجالاً " (٩١) ، فلما بلغ معاوية ذلك كتب إلى مروان يلومه على ذلك ، فرد عليه مروان محذراً بقوله " أما بعد يا معاوية ، فإني أبو عشرة ، وأخو عشرة ، وعم عشرة ، والسلام : (٩٢) .

وهكذا مهد معاوية الأمر لابنه يزيد مستعيناً بشتى اللومائل ، سواء التهديد بالقتل كما فعل مع أبناء الصحابة في المدينة، أو باغراء المال كما صنع مع مروان بن الحكم ، ومع عبد الله ابن عامر حين عزله عن البصرة ومنحه ما أصاب بها من مال وزوجه ابنته (٩٣) ، وأحياناً بالغدر والاعتقال كما فعل مع الحسن بن علي ، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد حين خشى على سلطانه بالشام لميل الناس إليه ، لما كان عندهم من كآر أبيه في القنوج ، فأمر معاوية للطبيب للنصراني ابن أنال بالاعتقال في منزله فمس له شربة مسمومة مات منها ، وكافأ معاوية الطبيب للقتل بأن ولاء حراج حمص ، ووضع عنه خراجه ما عاش (٩٤) .

وتمكن معاوية من تمام البيعة لابنه يزيد في حياته كما خطط لها ، وأصبح بذلك أول من استحدث البيعة لابنه في حياته في الإسلام (٩٥) ، وكان معاوية يظن أنه بهذا قد وطأ الأمور وتكلم الأعداء ، واخضع أعناق العرب ، وجمع لابنه يزيد من بعده ما لم يجمعه أحد ، ولكن للحولاث ما لبثت أن أثبتت خطأ تكدير معاوية ، فقد بدأت الاضطرابات بعد موته مباشرة ، واشتبك يزيد في صراع عنيف مع خصومه الذين رفضوا الاعتراف بخلافته ، واتسم النزاع بالعنف واستبيحت فيه الحرمات وللهاء (٩٦) .

(٨٩) الإملاء ، ج ١ ، ص ١٥٢ - ١٥٣ .

(٩٠) الزبيرى ، نسب قريش ، ص ١٠٩ ، للنزاع والتخلص ، ص ٨٠ - ٨١ .

(٩١) الزبيرى ، نسب قريش ، ص ١٠٩ ، النزاع والتخلص ، ص ٨٠ - ٨١ .

(٩٢) نسب قريش ، ص ١١٠ ، النزاع والتخلص ، ص ٨١ ، لقرن الطبرى ، ح ٥ ، ص ٥٣٦ .

(٩٣) تاريخ الطبرى، ح ٥، ص ٢١٣-٢١٤، أحمد الشريف، دور الحجر في الحياة السياسية، القاهرة ١٩٨٤ ، ص ٤٢٠ .

(٩٤) من تاريخ الطبرى، ح ٥ ، ص ٢٢٢ ، عبد المنعم ملجود ، عصر الخلفاء الأمويين، القاهرة ١٩٧٦ ، ص ٦٣ .

(٩٥) نسب قريش ، ح ٤ ، ص ١٢٢ ، الاستيعاب ، ح ٣ ، ص ٤٠٠ .

(٩٦) أحمد الشريف ، الحجر ، ص ٤٢٥ .

وكان معاوية قبيل وفاته يدرك بعض هذه الاخطار ، فقد حذر يزيد من مقاومة أهل الحجاز ، وخاصة للصين بن علي وعبد الله بن الزبير ومن حولهم من أنصار (٩٧) ، لذلك كان أول شاغل ليزيد بعد توليه الخلافة سنة ٦٠ هـ / ٦٨٠ م ، هو الحصول على بيعة هؤلاء النفر للمعارضين له في المدينة ، خشية أن يظهروا للخلاف ويدعو كل منهم لنفسه (٩٨) .

وقد قضى يزيد فترة خلافته في مواجهة هذه الخصومة ، وروع للمسلمون خلالها بمقتل الصين بن علي في كربلاء ، واجتياح مدينة الرسول (ص) وإباحتها للجنود بعد موقعة الحرة يقتلون الناس وينتهكون الحرمات ، ويشيعون الرعب والفرع ، وحصار مكة ورمي الكعبة بالمجاثيق إبتغاما من عبد الله بن الزبير الذي تزعم المعارضة بعد مقتل الصين بن علي (٩٩) .

فهل يمكن بعد أن عرضنا لما تقدم قبول الرأي القائل " إن الذي دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد بالعهد إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع الناس " وأن "حضور أكابر الصحابة لتلك ومكوثهم عليه دليل على انتقاء الرب فيه" وأنه "لم يبق في المخالفة لهذا العهد الذي اتفق عليه الجمهور الا ابن الزبير .." (١٠٠) .

(٩٧) الجلظ ، البيان ، ح ٢ ، ص ١٢١ ، تاريخ الطبري ، ح ٥ ، ص ٢٢٢ ، ٢٢٣ .

(٩٨) تاريخ الطبري ، ح ٥ ، ص ٣٢٨ - ٣٤٠ ، الكمل ، ح ٢ ، ص ٢٧٧ .

(٩٩) الإمامة ، ح ١ ، ص ١٧٦ ، ١٨٥ ، ١٨٧ .

(١٠٠) انظر : ابن خلدون ، المقدمة ح ٢ ، ص ٦٦٣

فصل فى ولاية العهد*

اعلم لنا قمننا الكلام فى الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأن حقيقتها النظر فى مصالح الأمة لدينهم وديناهم ؛ فهو وليهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك فى حياته، ويتبع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويقيم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويتقون بنظره لهم فى ذلك كما وتقوا به فيما قيل.

وكد عرف ذلك من للشرع بإجماع الأمة على جوازه واتعاقده، إذ وقع بعهد أبى بكر رضى الله عنه لعمر بعض من الصحابة وأجازوه وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضى الله عنه وعنه. كذلك عهد عمر فى للشورى لى الستة بقية العشرة، وجعل لهم أن يختاروا للمسلمين فتوض بعضهم لى بعض، حتى أنضى ذلك الى عبد الرحمن بن عوف، فاجتهد وناظر المسلمين فوجدهم متفقين على عثمان وعلى على، فآثر عثمان بالبيعة على ذلك لموافقته إياه على لزوم الاقتداء بالشيخين فى كل ما يعن دون اجتهاده، فانمقد أمر عثمان لذلك وأوجبوا طاعته. والملا من الصحابة حاضرون للأولى والثانية، ولم ينكره أحد منهم. فدل على أنهم متفقون على صحة هذا العهد عارفون بمشروعيته. والإجماع حجة كما عرف.

ولا يتهم الإمام فى هذا الامر وإن عهد إلى أبيه أو ابنه لأنه مأمون على لتنظر لهم فى حياته، فأولى ألا يحتمل فيها تبعة بعد مماته، خلافا لمن قال باتهامه فى الولد والوالد، لو لمن خصص للتهمة بالولد دون الوالد، فإنه بعيد عن اللزعة فى ذلك كله، لاسيما إذا كانت هناك داعية تدعو إليه، من إيثار مصلحة أو توقع مضدة فتتفى اللزعة عند ذلك راسا، كما وقع فى عهد معاوية لابنه يزيد، وإن كان فعل معاوية مع وفاق الناس له حجة فى الباب. والذى دعا معاوية لإيثار ابنه يزيد دون سواه إنما هو مراعاة المصلحة فى اجتماع الناس، وتفاق أهوائهم بتفاق أهل النحل والعقد حينئذ من بنى أمية؛ إذ بنو أمية يومئذ لا يرضون سواهم، وهم عصابة قريش وأهل للملة أجمع وأهل التغلب منهم؛ فاتره بذلك دون غيره ممن يظن أنه أولى بها، وعدل عن اللفاضل الى للمفضول حرصا على الاتفاق واجتماع الأهواء الذى شأنه أهم عند الشارع؛ وإن كان لا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبتة مانعة من سوى ذلك. وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عنه دليل على انتفاء للريب فيه؛ فليموا ممن يأخذهم فى الحق هولادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة فى قبول الحق؛ فإنهم كلهم أجل من ذلك، وعدالتهم مانعة منه. وفرار عبد الله بن عمر من ذلك إنما هو محمول على تورعه

* النص موضوع الدراسة، كما جاء فى مقنعة ابن خلدون، ج ٢، ص ٦١١-٦١٤

من الدخول فى شىء من الامور مباحا كان أو محظورا، كما هو معروف عنه ولم يبق فى المخالفة لهذا العهد الذى اتفق عليه الجمهور الا اين الزبير؛ وتدور المخالف معروف.

ثم انه وقع مثل ذلك من بعد معاوية من الخلفاء الذين كانوا يتحرون الحق ويعملون به مثل عبد الملك وسليمان من بنى أمية، والسفاح والمنصور والمهدى والرشيد من بنى العباس، وأمثالهم ممن عرفت عدالتهم وحسن رأيهم للمسلمين، والنظر لهم؛ ولا يعاب عليهم لئثار أبنائهم واخوانهم، وخروجهم عن سنن الخلفاء الاربعة فى ذلك. فضأتهم غير شأن أولئك الخلفاء. فأنهم كانوا على حين لم تحدث طبيعة الملك، وكان للوازع بينيا، فعند كل أحد وازع من نفسه، فعهدوا الى من يرتضيه للدين فقط وأثروه على غيره، واكلوا كل من يسمو الى ذلك الى وازعه. وأما من بعدهم من لادن معاوية فكانت للعصبية قد أشرفت على غايتها من الملك. والوازع اللدنى قد ضعف واحتيج الى للوازع السلطانى والعصيانى. فلو عهد الى غير من ترتضيه للعصبية لردت ذلك للعهد، وانتقض لمره سريعا، وصارت الجماعة الى للفرقة والاختلاف.

سأل رجل عليا رضى الله عنه ما بال للمسلمين أختلفوا عليك، ولم يختلفوا على ابنى بكر وعمر، فقال لان ابا بكر وعمر كنا والبين على مثلى وأنا اليوم والى على منك، يشير الى وازع للدين. أفلا ترى الى للمأمون لما عهد الى طى بن موسى بن جعفر الصادق وسماه الرضا، كيف انكرت للعباسية ذلك ونقضوا بيعته وابعوا لعمه ابراهيم بن المهدي، وظهر من للهرج وللخلاف، وانقطاع للسبل وتعدد للثور والخوراج ما كاد أن يصطلم الامر، حتى يادر للمأمون من خراسان الى بغداد ورد لمرهم لمعاودة فلا بد من اعتبار ذلك فى للعهد، فالعصور تختلف باختلاف ما يحدث فيها من الامور والقبائل والعصبيات، وتختلف باختلاف للمصالح، ولكل واحد منها حكم يخصه، لظفا من لله بعباده.

وأما ان يكون للقصد بالعهد حفظ للترث على الإبناء قليس من المقاصد اللدنية؛ إذ هو أمر من لله يخص به من يبيشاء من عباده، ينبغى أن تحصن فيه للنية ما أمكن خوفا من للعبث بالمناصب اللدنية. وللملك لله يؤتته من يشاء.

المصادر والمراجع

- ابن الأثير : على بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠ هـ) للكامل فى التاريخ ، بيروت ١٩٨٧ .
- أحمد ابراهيم الشريف ، دور الحجاز فى الحياة السياسية ، القاهرة ١٩٨٤ .
- الأصفهاني : على بن الحسين (ت ٣٥٦ هـ) الأغاني ، طبعة الهيئة المصرية للكتاب ، القاهرة ١٩٧٠ .
- ابن الجوزى : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن (ت ٥٩٧ هـ) صفة الصفوة ، بيروت ١٩٨٩ .
- ابن حزم : على بن أحمد بن سعيد (ت ٤٥٦ هـ) ١- جمهرة أنساب العرب ، تحقيق عبد السلام هاون ، القاهرة ١٩٧١ .
٢- الفصل فى الملل والأهواء والنحل ، ٦ أجزاء تحقيق عبد الرحمن عميرة ، جدة ١٩٨٢ .
- ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨ هـ) المقنعة، تحقيق على عبد الواحد واقي، ٣ أجزاء، القاهرة ٧٩ - ١٩٨١ .
- ابن خلكان : شمس الدين أحمد بن محمد (ت ٦٨١ م) وفيات الأعيان ، تحقيق اصمان عباس ، بيروت ٦٨ - ١٩٧٢ م .
- خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ) تاريخ بن خياط ، تحقيق لكرم ضياء العمرى ، بغداد ١٩٦٧ .
- الدينورى : أبو حنيفة أحمد بن داود (ت ٢٨٢ هـ) الأخبار الطوال ، تحقيق عبد المنعم عامر ، القاهرة ١٩٥٩ .
- الزبيرى : المصعب بن عبد الله للمصعب (ت ٢٣٦ هـ) نسب فريش ، تحقيق ليفى بروخسال ، القاهرة ١٩٨٢ .
- السيوطى : عبد الرحمن بن أبى بكر (ت ٩١١ هـ) تاريخ الخلفاء ، بيروت ١٩٨٦ .
- الطبرى : أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ) تاريخ الرسل والملوك ، طبعة دار المعارف بالقاهرة .

- ابن عبد البر : يوسف بن عبد الله بن محمد (ت ٤٦٣ هـ)
الاستيعاب فى اسماء الاصحاب ، القاهرة ١٣٢٨ هـ .
- ابن عبد ربه : أحمد بن محمد (ت ٣٢٨ هـ)
العقد الفريد ، بيروت ١٩٨٧ .
- عبد المنعم ماجد ، عصر للخلفاء الامويين ، القاهرة ١٩٧٦ .
- ابن كتيبة للدينورى : عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦ هـ)
الامامة والسياسة ، القاهرة ١٩٦٧ .
- القلقشندي : أبو العباس أحمد (ت ٨٢١ هـ)
صبح الاعشى فى صناعة الاثنا ، ٤ اجزاء ، القاهرة ١٩٦٣ م .
- ابن كثير: عماد الدين أبو القذا اسماعيل (ت ٧٧٤ هـ)
للبداية والنهاية، القاهرة ١٩٩١ .
- الماوردي : أبو الحسن على بن محمد (ت ٤٥٠ هـ)
الاحكام السلطانية ، القاهرة ١٩٨٣ .
- المبرد : محمد بن يزيد (ت ٢٨٥ هـ)
الكامل فى اللغة والأدب ، بيروت بدون تاريخ .
- محمد بن حبيب (ت ٢٤٥ هـ)
اسماء للمقتولين من الاشراف فى الجاهلية والاسلام ، تحقيق عبد السلام هارون ، القاهرة ١٩٦٣ .
- للمسعودي : على بن الحسين بن على (ت ٣٤٦ هـ)
١- للتبويه والاشرف ، بيروت بدون تاريخ .
٢- مروج الذهب ومعادن الجوهر ، بيروت ١٩٨٦ .
- المعريزي : تقى الدين أحمد بن على (ت ٨٤٥ هـ) .
- للنزاع والتخاصم فيما بين بنى أمية وبنى هاشم ، تحقيق حسين مؤنس ، القاهرة ١٩٨٤ .
- اليعقوبى : أحمد بن جعفر بن وهب (ت ٢٨٤ هـ)
تاريخ اليعقوبى ، بيروت بدون تاريخ .